

قرار محكمة النقض

رقم 89

الصادر بتاريخ 18 يناير 2023

في الملف الاجتماعي رقم 2020/2/5/1182

نزاع شغل - الأجر المعتمد في احتساب التعويضات.

إن المحكمة لما اعتمدت متوسط الأجر الذي كان يتقاضاه الطالب قبل الفصل حسب ما بينته في تعليل قرارها، واستخلصت منه أن ما قضي له من تعويض يقل عما يستحقه وعدلت المبالغ المحكوم بها بناء على ما اعتبرته متوسط الأجر الذي تقاضاه، تكون قد أعملت المواد 55، 57 و 76 من مدونة الشغل إعمالا صحيحا وعللت قرارها تعليلا سليما وكافيا.

رفض الطلب

باسم جلالة الملك وطبقا للقانون

بناء على مقال النقض المودع بتاريخ 2020/02/04 من طرف الطالب المذكور أعلاه بواسطة نائبه، الرامي إلى نقض القرار عدد 5570 الصادر بتاريخ 2019/09/11 في الملف رقم 2019/1501/4746 عن محكمة الاستئناف بالدار البيضاء.

وبناء على المستندات المدلى بها في الملف. المجلس الأعلى للسلطة القضائية

محكمة النقض

وبناء على قانون المسطرة المدنية المؤرخ في 28 شتنبر 1974.

وبناء على الظهير الشريف بتاريخ 2003/09/11 الصادر بتنفيذ القانون 65.99 المتعلق بمدونة الشغل.

وبناء على الأمر بالتخلي والإبلاغ الصادر في: 2023/01/04.

وبناء على الإعلام بتعيين القضية في الجلسة العلنية المنعقدة بتاريخ: 2023/01/18.

وبناء على المناذاة على الطرفين ومن ينوب عنهما وعدم حضورهم.

وبعد تلاوة التقرير من طرف المستشار المقرر السيد مصطفى صبان.

وبناء على المستنتجات الكتابية المدلى بها من طرف المحامي العام السيد إبراهيم أوجيك.

وبعد المداولة طبقا للقانون.

يستفاد من أوراق القضية ومن القرار المطعون فيه، أن الطالب تقدم بمقال أمام المحكمة

